

الباب الثالث
الدراسات العليا

أولاً : درجة الدبلوم فى التربية الرياضية :-

مادة ١٥ :

مدة الدراسة لنيل الدبلوم فى التربية الرياضية مدة عام جامعى واحد على أن يدرس المقررات الدراسية المحددة لكل قطاع وفقاً للجدول ٥ ، ٦ ، ٧ على ألا يقل مجموع عدد الساعات التى يدرسها كل طالب فى كل قطاع عن ٤٢٠ ساعة سنوياً .

مادة ١٦ :

- يشترط لقياد الطالب لنيل درجة الدبلوم فى التربية الرياضية مايلى :-
- ١- أن يكون حاصلأ على درجة البكالوريوس من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية أو ما يعادلها .
 - ٢- أن يكون الطالب قد مارس المهنة لمدة عامين على الأقل بعد حصوله ~~على~~ على البكالوريوس .
 - ٣- أن يتقدم الطالب للكلية بطلب القيد خلال شهر مارس ويعرض على مجلس الكلية للبت فيه وذلك قبل بدء العام الدراسى .
 - ٤- لمجلس الكلية تحديد عدد الطلبة لكل قطاع من قطاعات درجة الدبلوم وذلك وفقاً للإمكانات الكلية والقواعد التى يضعها مجلس الكلية .
 - ٥- أن يقدم موافقة الجهة التى يعمل بها على التحاقه بالدراسة .
 - ٦- أن يسدد الرسوم المقررة .
 - ٧- لا يقل عدد مجموع الطلبة لكل قطاع من قطاعات درجة الدبلوم عن عشر طلاب .

مادة ١٧ :

تحدد الجداول ٥ ، ٦ ، ٧ المرافقة بهذه اللائحة المقررات الدراسية التى تتضمنها خطة الدراسة للدبلوم فى التربية الرياضية وكذلك عدد ساعات كل مقرر سنوياً والدرجات العظمى والصغرى لامتحان النهائى ودرجات كل من أعمال السنة لامتحان المقررات ومجمل عدد الساعات .

مادة ١٨ :

يشترط فى نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % من عدد الساعات المخصصة لكل مادة .

مادة ١٩ :

يحتسب تقديرات نجاح الطالب فى المقررات الدراسية وفى التقدير العام بإحدى التقديرات التالية :-
ممتاز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
 جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
 مقبول إذا حصل على ٦٠ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .

مادة ٢٠ :

يحدد مجلس الكلية مواعيد امتحانات نهاية العام .

مادة ٢١ :

يمنح الراسبون في اى مقرر من مقررات الدبلوم فرصة واحدة لإعادة الامتحان في جميع المقررات .

ثانياً : درجة الماجستير في التربية الرياضية :

مادة ٢٢ :

مدة الدراسة لنيل درجة الماجستير لا تقل عن سنتين ميلاديتين (٢٤ شهراً) ويسجل موضوع الرسالة بعد اجتياز الطالب بنجاح امتحانات المقررات الدراسية للفرقة الأولى على أن تكون مناقشة الرسالة بعد مضي عام ميلادى واحد على الأقل من تاريخ اعتماد مجلس الكلية تسجيل موضوع الرسالة واجتياز الامتحانات المقررة وتكتب فى شهادة الماجستير عنوان الرسالة التى تقدم بها الطالب .

مادة ٢٣ :

- يشترط فى قيد الطالب لدرجة الماجستير فى التربية الرياضية مايلى :
- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس فى التربية الرياضية من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية بتقدير عام جيد على الأقل أو على درجة علمية فى التربية الرياضية معادلة لها من معهد علمى آخر معترف به من الجامعة .
 - ٢- أن تكون قد مارست المهنة لمدة عامين على الأقل بعد حصوله على درجة البكالوريوس .
 - ٣- أن تتفرغ للدراسة ثلاثة أيام أسبوعياً على الأقل بعد موافقة جهة العمل
 - ٤- ألا يكون قد مضى على حصوله على الدرجة الجامعية الأولى أكثر من عشرة سنوات إلا إذا حصل خلال ذلك على دبلوم بتقدير جيد جداً .
 - ٥- أن يتقدم الطالب بطلب القيد خلال شهر مارس بناء على إعلان ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية وذلك قبل العام الدراسى .
 - ٦- أن يسدد الرسوم المقررة .

- يشترط لنيل درجة الماجستير في التربية الرياضية أن يتابع الطالب الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل وفقاً للنظام التالي :
- أ - أن يؤدي بنجاح الامتحانات في مقررات الدراسة الموضحة بالجداول السابقة بهذه اللائحة (٨ ، ٩ ، ١٠) بحيث ألا يقل عدد الساعات عن ٧٥ ساعة في مدة الدراسة .
- ب - يشترط في نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % وكذلك حصوله على ٦٥ % من النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر الذي يؤدي فيه الامتحان ويمنح الراسبون في أي من مقررات الماجستير فرصة واحدة لإعادة الامتحان في جميع المقررات . وإذا تقدم الطالب بعذر يقبله مجلس الكلية لا يحتسب له سنة رسوب .
- ج - أن يتقدم الطالب بموضوع بحث يختاره على أن يقره مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم ويقدم نتائج البحث في الرسالة .
- د - يقوم المشرف على البحث أو المشرفين بتقديم تقرير دوري عن مدى تقدم الطالب في بحثه سنوياً ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية .
- هـ - يقدم المشرف أو المشرفين على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة الحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة المناقشة والحكم تمهيداً للعرض على مجلس الكلية .
- و - أن يناقش الطالب علناً في موضوع الرسالة وتجزئها لجنة المناقشة والحكم ويجوز للجنة المناقشة أن يعيد الرسالة للطالب لاستكمال ماتراه من نقص قبل إقرارها .
- ز - تجاز الرسالة بعد موافقة لجنة المناقشة والحكم بدون أي تقديرات .
- ح - في حالة تغيير موضوع البحث تغيراً جوهرياً يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية على التغيير هو موعد التسجيل الجديد وليس للطالب الحق في تغيير موضوع البحث إلا مرة واحدة .

- تحتسب تقديرات النجاح في المقررات وفي التقدير العام لدرجة الماجستير بإحدى التقديرات الآتية :
- ممتاز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
- جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
- جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر مقبول إذا حصل ٦٥ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
- ويعتبر الطالب راسباً في المقررات الدراسية إذا حصل على أقل من ذلك .



قرار وزاري

رقم ٨٧/ب تاريخ ٧/٢/١٩٩٢

في شأن تعديل بعض مواد اللائحة الداخلية
لكليه التربيه الرياضيه للبنات جامعيه
الرفاربيق

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدله له .
وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ في شأن اصدار اللائحه السفيديه لتسيير
تشليم الجامعات والقرارات المعدله له .
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٥١ تاريخ ١٩٨٨/١٢/٧ بشأن امد اللائحه الداخليه لكلية
التربيه الرياضيه للبنات جامعيه الرفاربيق .
وعلى قرار المجلس الاعلى للجامعات بحاسته في ١٩٩١/٢/٥ بدمها في ١٩٩١
على التعديلات الجزئيه للوائح الداخليه للكلية والمعاهد والاشاء الوحدات ذات الطابع
الخاص بالجامعات بعد موافقه اللجان التخطيطيه لقطاعات التسليم الجامعيه المختصه .

قرر

(المادة الاولى)

تعديل الملحوظه الوارده اسفل الجدول رقم (٢) الخاص بحطه الدراسات بالفرقه الثالثه
الملحقه بالماده رقم (٧) من اللائحه الداخليه لكلية التربيه الرياضيه للبنات جامعيه
الرفاربيق لتصبح على النحو التالي :-
" تختار الدليله مادتين من مجموعتين مختلفتين من الاربع مجموعات للمقررات اسبائقيه
وفقا لقواعد يحددها مجلس الكلية وتستمر الطالبه في دراسته هاتين المادتين بالفرقه
الرابعه " .

(المادة الثانيه)

الفاء الملحوظه الوارده اسفل جدول رقم (٤) الخاص بحطه الدراسات بالفرقه الرابعه
الملحقه بالماده رقم (٧) من ذات اللائحه المتار اليها .

(المادة الثالثه)

على جميع الجهات المختصه تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم



14

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ ٢٢ / ١١ / ١٩٨٨



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
وزير التعليم

قرار وراي

رقم ١٥١ بتاريخ ١٢ / ١٢ / ١٩٨٨

من شأن اصدار اللائحة الداخلية لكلية التربية الرياضية

للجناح بجامعة الزقازيق

ورئيس التعلسم

بعد الاطلاع على القرار بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٧٢ من شأن تنظيم الجامعات

والعوايين المعدله له .

وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ باصدار اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدله له .

وبناء على موافقة المجلس الاعلى للجامعات بتاريخ ٢٠ / ١٠ / ١٩٨٨ .

" قرار "

(المادة الاولى)

يعمل باللائحة الداخلية المرافقه والخاصه بكلية التربية الرياضية للجان

بجامعة الزقازيق ، ويلغى كل نص يخالف احكامها .


(المادة الثانيه)

على الجهات المعنيه تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم

دكتور احمد فتحى سرور

(دكتور احمد فتحى سرور)



١٢ / ١٢ / ٨٨



التاريخ ١ / ١ / ١٩٦٠

جمهورية سورية العربية

وزارة التعليم العالي

وزير التعليم

(١)

ثانياً : القضاء البند (١٦) من المادة العشر إليها
(المادة الثالثة)

- تعديل البندين ١٠ و ١١ من المادة ١٢ من اللائحة الداخلية العشر إليها والخاصة بشروط التقييد لدرجة الماجستير وذلك على الوجه التالي :-
- ١ - " أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس أو الدبلوم العالي في التربيّة الرياضية من إحدى كليات التربيّة الرياضية بالجامعات السورية بعد أن قام جيد على الأقل من درجة علمية من التربيّة الرياضية مقادله لها من معهد علم آخر معترف به من الجامعة .
- ٢ - " أن يكون الطالب قد تأسر المهنة لمدة عام بعد حصوله على درجة البكالوريوس " .

(المادة الرابعة)

- إلغاء البند ١٧ من المادة (١٨) من اللائحة الداخلية العشر إليها والخاصة بشروط التقييد لدرجة الدكتوراه التأسس من التربيّة الرياضية .


(المادة الخامسة)

- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم

أحمد نصر سدر

مدير عام التعليم العالي



١٩٠٤

الجمهورية العربية السورية



جمهورية العربية السورية

وزارة التعليم العالي

وزير التعليم

التاريخ ١ / ١ / ١١

(٢)

ثانياً : إلغاء البند (ر) من المادة الستار إليها .
(المادة الثالثة)

- تعديل البندين ١ ، ٢ من المادة ١٢ من اللائحة الداخلية الستار إليها وخاصة بشروط القيد لدرجة الماجستير وذلك على الوجه التالي :
 - ١ - " ان يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس أو الدبلوم العالي في التربيّة الرياضية من إحدى كليات التربيّة الرياضيّه بالجامعات المصريّه بدرجة جيد على الأقل أو على درجة علميّه من التربيّة الرياضيّه معادله لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعات .
 - ٢ - " ان يكون الطالب قد مارس المهنة لمدة عام بعد حصوله على درجته البكالوريوس .

(المادة الرابعة)

- إلغاء البند ١ من المادة (١٨) من اللائحة الداخليه الستار إليها والخاصه بشروط القيد لدرجة الدكتوراه الفلسفيّه من التربيّة الرياضيّه .

(المادة الخامسة)


- على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم

(د. احمد فخر سدر)

مدير التعليم العالي





جمهورية فلسطينية
رئاسة العلم العالي
وزير العلم

التاريخ ١٩ / ١ / ١٩٩٠

قرار وزارى
رقم ٤٤٢ بتاريخ ١٩٩٠/١٠/١٠
بشأن تعديل بعض مواد اللائحة الداخلية لكلية
التربية الرياضية للجامعة الفلسطينية

وزير التعليم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات والقوانين
المعدلة له .
وعلى القرار الجمهورى رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بأصدار اللائحة التنفيذية لقانون
تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥١ بتاريخ ١٩٨٨/٢/٧ بإصدار اللائحة الداخلية
لكلية التربية الرياضية للمهات بجامعة الزقازيق .
وبناء على موافقة المجلس الاعلى للجامعات بلسه بتاريخ ١٩٩٠/١/٢٧ .


قرر

(المادة الاولى)

- تعديل المادة (١٤) من اللائحة الداخلية لكلية التربية الرياضية للجامعة الفلسطينية
وذلك باسناد لى الاشارة والبريل الى مجالات الهوايه الفنية المعدده لى
هذه المادة .

(المادة الثانية)

- تعديل المادة (١٦) من الباب الثالث والخامس بشروط القيد لتعديل درجسته
الدبلوم فى اللائحه المشار اليها وذلك على الرجه التالى :-
أولاً : تعديل البند بالاسم كما يلى :-
" أن يكون الطالب قد مارس المهنة لمدة عام على الأقل بعد حصوله
على البكالوريوس " .



- يلغى قيد الطالب للماجستير فى الحالات الآتية :
- إذا لم ينجح فى امتحانات المقررات وفقاً لحكم المادة ٢٤ من هذه اللائحة.
 - إذا لم يحصل على درجة الماجستير خلال ٣ سنوات من تاريخ التسجيل إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على تسجيل مدة أخرى لا تزيد عن سنة تحددها بناء على اقتراح مسبق من المشرف وموافقة مجلس القسم المختص .
 - إذا تقدم المشرف بطلب مسبق لإلغاء قيد الطالب يقبله مجلس الكلية بناء على موافقة مجلس القسم المختص .
 - إذا رفضت لجنة الحكم الرسالة رفضاً مطلقاً وطلبت شطب قيد .
 - إذا تقدم الطالب بطلب لشطب قيده .

ثالثاً : درجة دكتوراه الفلسفة فى التربية الرياضية :

مادة ٢٧ :

مدته الدراسة لنيل درجه دكتوراه الفلسفة فى التربية الرياضية لا تقل عن سنتين ميلاديتين (٢٤ شهراً) ويسجل موضوع الرسالة بعد اجتياز الطالب بنجاح امتحانات المقررات الدراسية للفرقة الأولى على أن تكون مناقشة الرسالة بعد مضي عامين ميلاديين على الأقل من تاريخ اعتماد مجلس الكلية لتسجيل موضوع الرسالة واجتياز الامتحانات المقررة وتكتب فى شهادة الدكتوراه عنوان الرسالة التى تقدم بها الطالب .

مادة ٢٨ :

- يشترط فى قيد الطالب لدرجة دكتوراه الفلسفة فى التربية الرياضية مايلى:
- أ - أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير فى التربية الرياضية من إحدى كليات التربية الرياضية بالجامعات المصرية أو على درجة معادلة للماجستير من معهد علمى معترف به من الجامعة .
 - ب - أن يكون قد مضى سنة ميلادية على الأقل من حصوله على درجة دكتوراه فى التربية الرياضية .
 - ج - أن يجتاز الطالب امتحاناً تأهلياً (شفوى - تحريرى) للكشف عن قدراته على التفكير العلمى المنظم فى المجالات :
 - التربية البدنية والرياضية عامة .
 - إحدى التخصصات (التطبيقية) .
 - إحدى العلوم المرتبطة (علم النفس - العلوم الطبيعية - الترويح -)
 - د - يحددها مجلس الكلية . وما قد يرى مجلس الكلية ضمه من مجالات وعلوم بناء على اقتراح مجالس الأقسام العلمية المختصة .
 - هـ - يعقد الامتحان التأهلي خلال شهر سبتمبر .
 - و - أن يتقدم الطالب للكلية بطلب القيد خلال شهر مارس ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ثم يعرض على مجلس الكلية للبت فيه قبل العام الدراسى .
 - ز - أن يتفرغ الطالب للدراسة ثلاث أيام أسبوعياً على الأقل .

يقدر نجاح الطالب في الامتحان التأهيلي بأحد التقديرين التاليين :

أ - لائق إذا حصل على ٥٠ % على الأقل من النهاية العظمى لدرجة كل من الامتحان الشفوي والامتحان التحريري في كل من المجال العام ومجال التخصص والمجال المرتبط على أن يحصل على ٦٠ % على الأقل من المجموع الكلي للنهاية العظمى في درجات الامتحان الشفوية والامتحانات التحريرية في المجالات الثلاثة .

ب - له فرصة أخرى إذا حصل على أقل من ٥٠ % في أي من الامتحانات السابقة بند (أ) من هذه المادة أو أقل من ٦٠ % من المجموع الكلي للنهاية العظمى لمجموع الدرجات .

يشترط لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية أن يتابع الطالب الدراسة لمدة سنتين على الأقل وفقاً للنظام التالي :-

أ - أن يؤدي بنجاح الامتحانات في مقررات الدراسة الموضحة بالجدول رقم ١١ الملحق بهذه اللائحة بحيث لا يقل عدد الساعات عن ٦٠٠ ساعة في مدة الدراسة.

ب - يشترط في نجاح الطالب ألا يقل نسبة حضوره للمحاضرات المقررة عن ٨٠ % وكذلك حصوله على ٦٥ % من النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر الذي يؤدي الامتحان فيه .

ج - يمنح الراسبون فرصة واحدة لإعادة في الفرقة الواحدة دون فاصل زمني لإعادة الامتحان في جميع مقرراته وإذا تقدم الطالب بعذر يقبله مجلس الكلية لا تحتسب سنة رسوب .

د - يقوم المشرف أو المشرفون على الرسالة بتقديم تقرير دوري عن مدى تقدم الطالب في بحثه سنوياً ويعرض على مجلس الكلية .

هـ - يقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة المناقشة والحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة المناقشة والحكم تمهيداً للعرض على مجلس الكلية .

د - يناقش الطالب علناً في موضوع الرسالة وتجزئها لجنة المناقشة والحكم ويجوز للجنة أن تعيد الرسالة للطالب لاستكمال ما تراه من نقص قبل إقرارها .

ذ - تجاز الرسالة بعد موافقة لجنة المناقشة والحكم بدون أي تقديرات .

ح - في حالة تغير موضوع البحث تغيراً جوهرياً يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية على التغيير هو موعد التسجيل الجديد وليس للطالب الحق في تغيير موضوع البحث إلا مرة واحدة .

مادة ٣١ :-

تحتسب تقديرات النجاح في المقررات في التقدير العام لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية بإحدى التقديرات الآتية :-
ممتاز إذا حصل على ٩٠ % فأكثر من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر.
جيد جداً إذا حصل على ٨٠ % إلى أقل من ٩٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
جيد إذا حصل على ٧٠ % إلى أقل من ٨٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
مقبول إذا حصل على ٦٥ % إلى أقل من ٧٠ % من النهاية العظمى من الدرجة لكل مقرر .
ويعتبر الطالب راسباً في المقررات الدراسية إذا حصل على أقل من ذلك .

مادة ٣٢ :-

يلغى قيد الطالب للدكتوراه في الحالات الآتية :-
أ - إذا لم ينجح الطالب في المقررات الدراسية للمرة الثانية .
ب - إذا لم تتم مناقشة الرسالة وقبولها في مدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ القيد إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل مدة أخرى لا تزيد عن سنة يحددها بناءً على موافقة مجلس القسم واقتراح المشرف أو المشرفون على الرسالة .
ج - إذا تقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة تطلب مسبب لإلغاء قيد الطالب يقبله مجلس الكلية بناءً على موافقة مجلس القسم المختص .
د - إذا رفضت لجنة المناقشة والحكم الرسالة رفضاً مطلقاً وطلبت شطب القيد .
هـ - إذا تقدم الطالب بطلب بشطب قيده .
الدورات التدريبية :-

يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجالس الأقسام العلمية المختصة أن ينظم دراسات تدريبية ودراسات متخصصة تستهدف صقل الخريجات الحاصلات على درجات جامعية لرفع مستواهن العلمى أو تقديم الجديد من العلم والمعرفة فى مجال التربية البدنية والرياضية - الصحة - الترويج - التنظيم والإدارة . وفقاً لبرنامج خاص يحدده مجلس الكلية ولا يتبع هذه الدورات أو الدراسات منح أى درجة علمية وإن كان من الممكن إنهاؤها بامتحانات .

الأحكام الانتقالية :-

مادة ٣٣ :-

تطبق أحكام هذه اللائحة ابتداءً من العام الجامعى ٨٨ / ١٩٨٩ م . على جميع الفرق الأولى لمرحلة البكالوريوس والفرقة الأولى لكل من مرحلة الدبلوم والماجستير والدكتوراه .

مادة ٣٤ :-

تطبق الأحكام التالية على جميع طالبات الفرق :-
أ - على جميع الطلاب المقيدىن بالفرقة الأولى سواء مستجدات أو باقيات

- للإعادة حضور المقررات المستحدثة دراسة وامتحاناً بنفس الفرقة .
- ب - المقررات المستحدثة بالفرقة الأولى تعفى منها طلاب الفرقة الأعلى .
- ج - عند تطبيق هذه اللائحة يتم تخرج الطالبات المقيدات بالفرقة الرابعة (بكالوريوس) وفقاً لنظام اللائحة السابقة .
- د - المقررات التي نقلت من فقرة أدنا إلى فرقة أعلى تحضرها الطالبات الراسبات في هذه المقررات الدراسية .
- هـ - الطالبات الباقيات لإعادة بالفرقة التالية يحضرن المقررات المستحدثة دراسة وامتحاناً ويعفون من المقررات الملغاة بنفس الفرقة .
- و - المقررات التي ضمت في مقرر واحد تؤدي الطالبة التي رسبت في مقرر أو أكثر منها الامتحان فيما رسبت فيه وتوضع لها ورقة امتحان خاصة .
- ز - المقررات التي شطرت إلى مقررين في ذات الفرقة تدرس الطالبة الراسبة فيها والباقية لإعادة المقررين .
- ح - المقررات الملغاة تعفى منها الطالبة الراسبة والباقية لإعادة والمرخص لها بالامتحان من الخارج .
- إذا ترتب على تطبيق القواعد السابقة تغيير نتيجة الطالبة تعرض كل حالة على حدى على مجلس الكلية للبت فيها .

مادة ٣٥ :-

تعرض الحالات التي تظهر عند التطبيق ولم تذكر في هذه الأحكام على مجلس الكلية لاتخاذ قرار بشأنها بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص .

٣٣

جدول رقم (٥)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التدريب)

الوقت المتاح للاختبار	الدرجات		ساعات الدراسة		عدد الساعات الدراسية	المقرر الدراسي
	نجاح	امتحان	نظري	عملي		
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	١- مبادئ التدريب الرياضي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٢- مبادئ بيولوجيا الرياضة
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣- علم نفس رياضي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٤- ميكانيكا حيوية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٥- اختبارات ومقاييس
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦- مبادئ الإحصاء
٣	٩٠	٦٠	١٥٠	٩٠	٩٠	٧- تخصص أحد فروع المقررات التطبيقية
					٤٥٠	المجموع

* يقوم مجلس القسم المختص ومجلس الكلية بوضع الضوابط المنظمة للاختبارات التطبيقية للتخصص توزع درجة التخصص كالآتي ٥٠ درجة للناحية التطبيقية ، ٥٠ درجة للناحية النظرية .

جدول رقم (٦)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التعليم)

الوقت المتاح للاختبار	الدرجات		ساعات الدراسة		عدد الساعات الدراسية	المقرر الدراسي
	نجاح	امتحان	نظري	عملي		
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	١- مناهج التربية البدنية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٢- طرق التدريس
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣- أصول التربية
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٤- علم النفس التربوي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٥- مبادئ الإحصاء
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٦- مقدمة في البحث العلمي
٣	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٧- علم الاجتماع الرياضي
					٤٢٠	المجموع

٤٣

جدول رقم (٧)
خطة الدراسة في دبلوم التربية الرياضية (قطاع التنظيم والإدارة)

المقرر الدراسي	الدرجات		نظام الدراسة		الدراسات الأخرى	المقرر الدراسي
	العام	أعمال	نظري	عملي		
١- تنظيم وإدارة التربية البدنية والرياضية	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٢- العلاقات العامة في المجال الرياضي	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٣- الإشراف والتوجيه في التربية البدنية	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٤- قوانين الهيئات الرياضية والشبابية	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٥- التربية الترويحية	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٦- مقدمة في البحث العلمي	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
٧- مقدمة في الإحصاء	٦٠	٤٠	١٠٠	٦٠	٦٠	٣
المجموع					٤٢٠	

٣٥

جدول رقم (٨)
خطة الدراسة للماجستير فى التربية الرياضية (التدريب)

الوقت الامتحان التقويمى	الدرجات		مناهج الدراسة		عدد الاسابيع الدراسية	المقرر الدراسى
	الامتحان العام	امتحان بيتا	نظري	عملي		
- المواد الإجبارية						
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	١- البحث العلمى
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- التدريب الرياضى
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٣- لغة أجنبية
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- الإحصاء
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٥- حلقات بحث فى مشاكل التدريب
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٦- التقويم
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٧- الاختبارات والمقاييس
- المواد الاختيارية						
مجموعة (١)						
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- سيكولوجية التعلم الحركى
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- التحليل الحركى
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- العلاقات العامة
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- الوسائل المعينة
مجموعة (٢)						
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- بيولوجيا الرياضة
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- ميكانيكا حيوية
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- التريية الصحية
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- إصابات ملاعب
					٧٥٠ ساعة أسبوعياً	المجموع

- المواد الإجبارية من ١ - ٧
- يدرس الطالب فى الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٤
- يدرس الطالب فى الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٥ - ٧
- يختار الطالب أربعة مواد اختيارى فى مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط فى كل عام دراسى على أن تختار من كل مجموعة

٣٦

جدول رقم (٩)
خطة الدراسة للماجستير فى التربية الرياضية (التنظيم والإدارة)

الدرجة	المواد الإجبارية	نظام الدراسة				الساعات الدراسية	المصدر
		الدراسة	الامتحان	الدراسة	الامتحان		
	- المواد الإجبارية						
٣	١- البحث العلمى	٩٧.٥	١٥٠	٤٥	١٠٥	٩٠	
٣	٢- تنظيم وإدارة	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٣- لغة أجنبية	٩٧.٥	١٥٠	٤٥	١٠٥	٩٠	
٣	٤- الإحصاء	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٥- حلقات بحث فى مشاكل التنظيم والإدارة	٩٧.٥	١٥٠	٤٥	١٠٥	٩٠	
٣	٦- التقويم فى المجال الرياضى	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٧- سيكولوجية القيادة والجماعات	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
	- المواد اختيارية						
	مجموعة (١)						
٣	١- تنظيم وإدارة المؤسسات الرياضية الشبابية	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٢- العلاقات العامة	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٣- الإمكانيات فى المجال الرياضى	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٤- الأشراف والتوجيه	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
	مجموعة (٢)						
٣	١- تكنولوجيا التعليم	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٢- التربية الصحية	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٣- النقد والإعلام الرياضى	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
٣	٤- الرياضة السياحية	٦٥	١٠٠	٣٠	٧٠	٦٠	
	المجموع					٧٥٠ ساعة أسبوعياً	

- المواد الإجبارية من ١ - ٧ .
- يدرس الطالب فى الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٤ .
- يدرس الطالب فى الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٥ - ٧ .
- يختار الطالب أربعة مواد اختيارية فى مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط فى كل عام لدراسى على أن تختار من كل مجموعة

٣٧

جدول رقم (١٠)
خطة الدراسة للماجستير في التربية الرياضية (شعبة التعليم)

الوقت المتاح من الامتحان العمومي	الدراسات		مجموع الدرجات		الساعات الدراسية	المقرر الدراسي
	مادة العام	استاويين	عظمي	صغرى		
- المواد الإجبارية						
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	١- البحث العلمي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- طرق التدريس
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٣- لغة أجنبية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- الإحصاء
٣	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧٥	٩٠	٥- حلقات بحث في المشكلات التعليمية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٦- المناهج
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٧- الاختبارات والمقاييس
- المواد اختيارية						
مجموعة (١)						
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- أصول التربية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- علم نفس تربوي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- تكنولوجيا التعلم
مجموعة (٢)						
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- علم الاجتماع الرياضي
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- التربية الصحية
					٧٥٠ ساعة أسبوعياً	المجموع

- المواد الإجبارية من ١ - ٧
- يدرس الطالب في الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٤
- يدرس الطالب في الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٥ - ٧
- يختار الطالب أربعة مواد اختياري في مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط في كل عام
- دراسي على أن تختار من كل مجموعة

جدول رقم (١١)
خطة الدراسة لدكتوراه الفلسفة في التربية الرياضية

الوقت المتاح التقويمى	الدرجات		مجموع الدرجات		عدد المواد الدراسية	المقرر الدراسي
	معدل السنة	معدل العام	معدل السنة	معدل العام		
المواد الإجبارية						
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- فلسفة التربية البدنية والرياضية
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧.٥	٩٠	٢- حلقات بحث في البحوث المعملية
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- التقويم
٢	١٠٥	٤٥	١٥٠	٩٧.٥	٩٠	٤- حلقات بحث في مجال التخصص
٢	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٥- لغة أجنبية
المواد اختيارية						
مجموعة (١)						
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- بيولوجيا النشاط الرياضى
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- طبيعة وأسس المهارات الحركية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- الميكانيكا الحيوية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- سيكولوجية المنافسات الرياضية
مجموعة (٢)						
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	١- مشكلات تربوية
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٢- أسلوب تحليل النظم
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٣- فلسفة الترويح
٣	٧٠	٣٠	١٠٠	٦٥	٦٠	٤- الصحة الرياضية
					٦٠٠ ساعة أسبوعياً	المجموع

- المواد الإجبارية من ١ - ٥
- يدرس الطالب فى الفرقة الأولى المواد الإجبارية من ١ - ٣
- يدرس الطالب فى الفرقة الثانية المواد الإجبارية من ٤ - ٥
- يختار الطالب أربعة مواد اختيارية فى مدة الدراسة بحيث يختار مادتين فقط فى كل عام دراسى على أن تكون مادة من كل مجموعة

تم منح الإجازة لدرجه الدكتوراه من قبل
المرجع السيد / السيد ابراهيم السيد السيد

السيد / السيد

